

على المترشح أن يختار أحد الموضوعين التاليين:

الموضوع الأول

الجزء الأول: [12 نقطة]

فَالْعَالَمُ: هُوَ وَالَّذِينَ مَاءَمُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَكُنْدَ خَلُّهُمْ جَنَّتٍ يَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا أَلَانِهَرُ خَلِيلِهِنَّ  
فِيهَا أَبْدًا وَعَدَ اللَّهُ حَقًا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا <sup>(122)</sup> لَئِنْ يَأْمَنِيْكُمْ وَلَا أَمَانِيْ أَهْلَ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا  
يُجْزَى بِهِ، وَلَا يَعْجَذَ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيَا وَلَا نَصِيرًا <sup>(123)</sup> [ النساء: 122-123 ]

الطلوب:

- 1) للأيتين علاقة بموضوع العقيدة: أ- عرف بالعقيدة الإسلامية.  
ب- استخرج من الآيتين آثرين لها، ووسائل تثبيتها، وسبعين للاحتراف عنها.
- 2) تبين الآيتين بعض الانحرافات التي وقع فيها أهل الكتاب.  
أ- عرف إحدى الطائفتين من أهل الكتاب مبيناً مصادرها، ثم استنتج اعتقادها الذي يتنااسب مع الآية.  
ب- ابرز العلاقة بينها وبين الرسالة المحمدية الواردة في الآية، ثم اذكر بقية العلاقات.
- 3) الربا من الانحرافات التي وقع فيها أهل الكتاب:  
أ- عرفه اصطلاحاً، ثم اذكر دليلاً تحريمه من السنة النبوية، مبيناً نوع عقوبته الشرعية.  
ب- بين حكم المعاملات التالية مع التعليل:  
- شراء 5500 ديناراً جزائرياً بـ 140 ريالاً سعودياً، بعد أن يعود من العمرة.  
- شراء قنطارات من الخوخ بقططارات ونصف من التفاح بعد شهرين.  
ج- في تحرير الربا حفظ لمحمد شرعى: - ما هو هذا المقصود؟ - عرف بالقسم الذي يندرج تحته.
- 4) تضمنت الآيتين قيمة من القيم القرآنية التي درسها، استخرجها وصنفها، ثم اشرحها مبيناً بعض آثارها.
- 5) استخرج من الآيتين حكمين شرعاً وفائدة.

الجزء الثاني: [08 نقاط]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ هُوَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ إِنْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ  
جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الطلوب:

- 1) عرف بالصحابي راوي الحديث تعريفاً موجزاً، ثم هات معنى إجمالي للحديث.
- 2) بين الحديث بعض طرق انتقال المال:  
أ- بين نوع هذه الطريقة وعرفها.      ب- هات مثالين عنها.      ج- هات بعض آثارها الاقتصادية.
- 3) توجد طريقة أخرى لانتقال المال من الميت إلى ورثته:  
أ- عرف بهذه الطريقة اصطلاحاً . مبرزاً أركانها وشروطها؟  
ب- قارن بين الطريقة الأولى والثانية من حيث الحكم والمقدار، والجهة المستحقة لها، ووقت تنفيذها.

## الموضوع الثاني

الجزء الأول: [12 نقطة]

عن عبادة بن الصامت ، قال: قال لنا رسول الله ﷺ وَنَحْنُ فِي عَجَلَيْنِ : "ثَبَاعُونِي عَلَى أَن لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تُسْرِفُوا ، وَلَا تَرْثُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا أُولَادَكُمْ ، وَلَا تَأْثُوا بِهَيْثَانٍ تَغْرِبُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ ، فَمَنْ وَقَ مِنْكُمْ فَأَجْزُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوْقَبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَارَةً لَهُ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسَرَّهُ اللَّهُ فَأَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ ، إِنْ شَاءَ عَاقِبَةٌ ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ" . فَبَأَيْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ . رواه البخاري وغيره.

للطلوب:

- 1) استخرج من الحديث النبوى وسيلة من وسائل ثبيت العقيدة الإسلامية . ثم اشرحها . وبين أثرين من آثارها .
- 2) حذرنا الحديث النبوى من الوقوع في الانحرافات والجرائم :
  - أ- عرف الانحرافات والجرائم . مبينا منهج الإسلام في محاربتها . (باختصار)
  - ب- استخرج من الحديث جرمتين مختلفتين . وعرف بهما . ثم بين نوع ومقدار ودليل ومقصد كل عقوبة .
  - ج- ما هي الشروط التي ينبغي مراعاتها في تغيير هذه الانحرافات .
- 3)تناول المخدرات من الجرائم التي حرمها العلماء استنادا إلى مصدر من مصادر التشريع الإسلامي .
  - أ- عرفه وبين دليل حجيته من السنة النبوية . ثم هات مثالين آخرين عنه .
  - ب- هات بعض ردود العلماء على من يندع إلى المساواة بين الرجل والمرأة في الميراث .
- 4) في الحث على الوفاء بالمبادرة إشارة إلى قيمة من القيم القرآنية . ووضحها وصنفها . ثم اشرحها مبينا بعض آثارها .
- 5) استخرج حكمين وفائدة من الحديث النبوى .

الجزء الثاني: [08 نقاط]

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّي إِجْعَلْ هَذَا بَلَدًا - إِمَّا وَازْرُقَ أَهْلَهُ مِنَ الظُّرَى - مَنْ أَمَّنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾  
قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأَمْتَعْهُ، فَلِلَّاتِمَ أَضْطَرْهُ، إِلَى عَذَابِ الْبَنَارِ وَبِسَالْمَيْرِ ﴿126﴾ [البقرة: 26]

للطلوب:

- 1) يُعتبر إبراهيم (الخطيب) أبو الأنبياء . وكل أتباع الرسالات السماوية يدعون الانتساب إليه .
  - أ- ماهي أوجه التشابه بين الرسالات السماوية (الثلاث) ؟
  - ب- ما الفرق بين معتقداتهم في الإله واليوم الآخر ؟ .
  - ج- عرف بالرسالة التي يعتقد أتباعها أن "عيسى ابن مريم (الخطيب) رسول من عند الله تعالى .".
- 2) اهتم إبراهيم (الخطيب) بتوفير جانب الصحة النفسية والجسمية لأهل ذلك البلد .
  - أ- عرف بالصحة الجسمية ثم بين طرق الحفاظ عليها؟ ب- ماهي العلاقة بين أنواع الصحة؟
- 3) قرر أحد زملائه زيارة ذلك البلد . فاحتاج إلى معاملة من المعاملات المالية .
  - أ- عرف بهذه المعاملة . ثم هات دليلا عليها . ب- هات مثالا عنها في هذه الحالة مبينا شرط جوازها .

**ثانوية سن المحجوب المدينة / امتحان البكالوريا التجربى - ماي 2022**  
**الاجابة النموذجية لاختبار مادة العلوم الإسلامية - الموضوع الأول.**

		عناصر الاجابة	
		الجزء الأول [12 نقطة]	
النقطة	العلامة	النقطة	العلامة
0.5	0.5	تعريف العقيدة الإسلامية: هي التصديق الجازم بوجود الله عز وجل وما يجب له من التوحيد في الوهبة وربوبيته وأسمائه وصفاته، والإيمان بملائكته وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره.	01
02	0.5	- وسائلتين للتثبت منها: رسم صور الكافرين المنفرة. - رسم الصورة المحببة للمؤمنين. ملاحظة الانحرافات.	
0.5	0.5	- أثرين لها: تعرف الإنسان على ذاته ومصيره. - الطمأنينة والاستقرار للنفس:	
0.5	0.5	- الاستقامة والبعد عن الانحراف والجريمة. - الصلاح والإصلاح: سبعين للاحراف عنها: الجهل بأصول العقيدة ومعاناتها. - التقليد الأعمى للموروثات. - التعصب والغلو في الدين.	
		الرسالة هي: اليهودية	
		تعريفها: هو مصطلح حديث يطلق على الديانة الباطلة المحرفة عن الدين الحق الذي جاء به موسى عليه السلام ولها كتابها المقدس (التناخ)، وعقائدها، ومارساتها، وشعائرها.	
02.5	0.5	مصادرها: 1) الكتاب المقدس: ويسمى عند اليهود بنـ تناخ، (TANAKH)، 2) التلمود .	02
0.5	0.5	المعتقد: هو اعتقادهم بأنهم شعب الله المختار وأنهم أبناء الله وأحباؤه.	
		ملاحظة: تقبل الاجابة بالنصرانية مع بيان تعريفها	
	/	مصادرها: الكتاب المقدس: - العهد القديم: (التناخ اليهودي) - العهد الجديد: (الإنجيل) / - التقليد الكنسي.	
		- المععتقد هو: عقيدة الخطبنة والخلاص (الغداة). أو عقيدة التوسط والتحليل والتحرير	
		العلاقة هي: - الرسالة المحمدية مصححة لما طرأ من فساد وتحريف والحراف.	
		ب باقي العلاقات: - الرسالة المحمدية مصدقة.. - الرسالة المحمدية ناسخة ومجذدة. الرسائل السابقة مبترأة.	
		- تعريفه اصطلاحاً: هو الزيادة في أحد البذلين، مما يجري فيه الزباء، دون أن تقبل تلك الزيادة بعوض مشروط.	
	0.5	- دليل تحريرمه: عن جابر رضي الله عنه قال: (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أكل الزباء ومتوكلاً وكاتبة وشاهديه وقال هم سواه) رواه مسلم.	
	0.5	- نوع عقوبته الشرعية: التعزيز.	
03.5		بيان حكم المعاملات مع التعطيل :	03
	0.5	1- مبادلة الدينار بالرizable ..... التحرير، لاتحاد العلة واختلاف الجنس وجود التاجيل(النسنة).	
	0.5	2- شراء الخوخ بالتفاح بعد شهرين ..... التحرير، لاتحاد العلة واختلاف الجنس وجود التاجيل(النسنة).	
*0.5	2	المقصود هو: حفظ المال. <u>القسم الذي يتدرج تحته</u> : هو المقصود الضروري.	
		ج - تعريف القسم: هي ما تقوم عليه حياة الناس، وانعدامها يؤدي إلى الفساد والهلاك في الدنيا والآخرة، وتعرف بالكلماتخمس	
02	0.5	القيمة القرائية: القيمة تصنفها: قيمة. قدرها	04
	0.5	شرحها: هو قول الحق وتطابقة الكلام للواقع، وهو مقدمة الأخلاق الفاضلة، وضده الكتب.	
	0.5	من آثارها: - نيل رضا الله ومحبته. - نشر المحبة والتقة بين الأفراد .. (اثرين فقط)	
1.5	0.5	الحكمين: وجوب الإيمان بالله والعمل الصالح. تحرير اتباع الظن والامانى . تقبل إجابتين فقط.	05
	0.5	القائدة: - أعد الله للمؤمنين جنات تجري من تحتها الانهار... بيان ضلال اليهود.... تقبل إجابة واحدة.	
		<b>الجزء الثاني [08 نقاط]</b>	
01.5	0.5	تعريف بالصحابي راوي الحديث: هو عبد الرحمن بن صخر الدوسى، المكنى بابى هريرته، لازم الرسول عليه السلام شديدة، فكان أكثر الصحابة رواية للحديث، حيث روى له 5374 حديثاً، توفي سنة 57 هـ بالمدينة.	01
	0.5	معنى الإجمالية للحديث: يبين لنا الحديث سعة فضل الله ورحمته إذ أعطى للإنسان فرصاً وسبلاً لنيل الأجر والثواب بعد الموت ، وهذا ما يدعوا إلى اغتنامها والتنافس فيها.	
	0.5	- الطريقة: هي الوقف. - تعريفها: * لغة: الحبس والمنع. * اصطلاحاً: هو "تحبيس الأصل وتسبيل المتفعة".	
02	0.5	مثالين عنه: وقف عثمان بن أبي ربيعة روما. - الجامع الأعظم - مقبرة العالية - المصاحف - توفير مولدات الأكسجين.	02
	0.5	بعض آثارها الاقتصادية: - تمويل المشاريع الاجتماعية الإنسانية - توفير مناصب شغل دائمة. (اثرين فقط)	
		ج - تحقيق تداول الأموال بين الأغنياء والفقراء. - دعم اقتصاد الدولة والتخفيف من أعباتها.	
04.5	0.5	الطريقة هي: الميراث. تعريفها اصطلاحاً: هو اسم لما يستحقه الوارث من مورثه بسبب من أسباب الارث، سواء كان المتروك مالاً أو عقاراً أو من الحقوق الشرعية ويسرى الارث.	
	0.5	أ-ركانها: أ/ المورث : ب/ الوارث: ج/ الموروث:	
	0.5	- شروطها: أ- موت المورث. ب- حياة الوارث بعد المورث. ج- العلم بالجهة. د- انعدام الموات.	
	0.5	الحكم المقدار	
	0.5	حسب رغبة الواقع	الوقف
02	0.5	بعد المورث	المقارنة
		وأجب	
		مقدار شرعا	